مجلة الدراسات التربوية والعلمية - كلية التربية - الجامعة العراقية
العدد الحادي والعشرين - المجلد الأول - علوم القرآن - آذار 2023 م
doi.org/10.52866/esj.2021.01.21.12

مفهوم الشاذ والمنكر وعلاقتهما بالتفرد من خلال كتاب " شرح علل الترمذي " لابن رجب الحنبلي دراسة نقدية مقارنة

م. م ضياء جاسم زيدان
وزارة التربية / مديرية تربية الانبار

مستخلص:

من خلال البحث والاستقراء في مفهوم الشاذ والمنكر وعلاقته بالتفرد من خلال كتاب شرح علل الترمذي للحافظ ا بن رجب توصلت الى بعض النتائج المهمة ومنها:

1ـ اختلاف المتقدمين في اطلاق الشاذ ، فتارة يطلقونه على مخالفة الثقة للثقات، وتارة يطلقونه على تفرد الثقة بما لا يحتمل تفرده.

2ـ توسع المتقدمين في استعمال مصطلح المنكر ، فتارة يطلقون النكارة بمعنى الشاذ(المخالفة) ، وتارة يريدون بها خطأ الثقة ، وتارة تفرد الثقة مطلقا أو بما لا يحتمل تفرده.

3ـ يميل الحافظ ابن رجب الى اعتبار النكارة بمجرد تفرد الثقة اذا لم يتابع في اصل حديثه، ويظهر هذا من خلال عرضه لأقوال العلماء الذين قالوا بهذا القول دون تعقيب، وكذلك ما صرح خارج كتاب شرح العلل، كما وضحت ذلك في مكانه .

4ـ يحمل كلام الائمة النقاد في اطلاق النكارة على تفرد الثقة ، بمعنى التفرد الذي يكون مظنة للعلة والوهم ، وليس مطلق التفرد.

والحمد لله رب العالمين وافضل الصلاة واتم التسليم على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين.

الكلمات المفتاحية: الشاذ، المنكر ، التفرد، شرح علل الترمذي ، ابن رجب الحنبلي، دراسة نقدية مقارنة.

The concept of the odd and the wrong and their relationship to uniqueness through the book "Explanation of Al-Tirmidhi's ills" by Ibn Rajab Al-Hanbali, a comparative critical study

Prepared by: M. M Dhia Jassim Zaidan
Ministry of Education / Directorate of Education of Anbar

Abstract :

Through research and extrapolation in the concept of the odd and the wrong and its relationship to uniqueness through the book Explanation of the ills of Al-Tirmidhi by Al-Hafiz Ibn Rajab, I reached some important results, including:

1. The aforementioned differed in the definition of the anomalous, so sometimes they call it the trust that is different from the trustworthy ones, and at other times they call it the uniqueness of the trust in that which is not likely to be unique.
2. The applicants expanded the use of the term "evil", so sometimes they used the word "denunciation" in the sense of the odd (dissenting), and sometimes they meant the mistake of trust, and sometimes they singled out the trust absolutely or with what it is not likely to be unique.
3. Al-Hafiz Ibn Rajab tends to consider the denunciation by simply singling out the trust if he does not follow up on the origin of his hadith, and this appears through his presentation of the sayings of the scholars who said this saying without commenting, as well as what was stated outside the book Sharh al-Ilal, as I explained that in its place.
4. The imams and the critics carry the words of the denunciation on the singularity of trust, in the sense of the singularity that is a presumptive reason and an illusion, and not the absolute singularity.

Praise be to God, Lord of the worlds, and the best prayers and peace be upon our master Muhammad and his family and all his companions.

Keywords: abnormal, evil, exclusivity, explanation of the ills of al-Tirmidhi, Ibn Rajab al-Hanbali, a comparative critical study .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وافضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وآله واصحابه أجمعين .

أما بعد:

فقد شغل مفهوم الشذوذ والنكارة في علم مصطلح الحديث، حيزاً كبيرا عند علماء مصطلح الحديث، الذين حاولوا الجمع والتوفيق بين اصطلاحات المتقدمين، وبين تطبيقاتهم العملية في مصنفاتهم، والذي يزيد الامر تعقيدا هو تداخل هذه الاصطلاحات، لاسيما مع تبلور علم مصطلح الحديث، ونشوء القواعد الحديثية التي حاول فيها المتأخرون من اهل الاصطلاح، تقريب مصطلحات المتقدمين لطلاب الحديث وعلومه، وكان من بين هؤلاء العلماء هو الحافظ ابن رجب الحنبلي، وكان كتابه «شرح علل الترمذي» من اهم كتب المصطلح والعلل، حاول فيه المصنف تحقيق كثير من المسائل المهمة في علم مصطلح الحديث بشكل عام، وعلم العلل بشكل خاص، ومن بين هذه المسائل هي «مفهوم الشذوذ والنكارة وعلاقتهما بمفهوم التفرد» وقد أجاد الحافظ ابن رجب في عرض هذه المفاهيم، عرضا دقيقا محققا، وقد سلطت في هذا البحث القصير الضوء على مفهوم الشذوذ والنكارة، ثم بيّنت علاقتهما بالتفرد من خلال كلام ابن رجب، وعرضت اقواله عرضا مقارنا بأقوال المحدثين؛ من اجل بيان الراجح فيها والمرجوح، بما يتلاءم مع عمل النقاد من اهل هذا الشأن، سائلا المولى عزّ وجل أن يتقبل مني هذا العمل، وان يغفر لي ما بدر من الزلل، إنه الملاذ إذا ضاقت بنا الحيل.

أهمية الموضوع :

تبرز أهمية الموضوع في أمور كثيرة منها :

1. التعرف على مسالك العلماء النقاد في قبول تفردات الثقات أو ردها، من خلال كتاب «شرح العلل» لابن رجب الحنبلي .
2. الموضوع ذا أهمية كبيرة في حل كثير من القضايا الفقهية المعاصرة، المتنازع فيها، والتي يكون المرجع فيها أحاديث مختلف في تصحيحها أو تضعيفها بسبب تفرد رواتها.

أهداف البحث :

تبرز أهداف بحثي في عدة امور :

منها : إبراز اهمية هذا الموضوع وضرورة الوقوف على اصطلاحات الائمة المتقدمين، ومناهجهم في إعلال الاحاديث.

ومنها : الوقوف على كثير من المسائل التي لا زالت في حيز التردد والبحث لدى كثير من الباحثين ومن يشتغل في تصحيح الاحاديث أو تضعيفها .

الدراسات السابقة :

لقد أولى العلماء قديماً وحديثاً قضية الشاذ والمنكر، والتفرد، اهتماماً بالغاً فتناولوها بالبحث والتأليف، ولكن تناول المتقدمين لها كان في الغالب ضمن تطبيقاتهم العملية، عندما يسألون عن أحاديث معينة فيعلونها بسبب بعض التفردات، وأما المعاصرون فقد أولوا هذه المفاهيم اهتماما كبيرا وسلطوا الضوء على ما تحمله من معاني الإعلال، سواء في دراسات مستقلة أو ضمن مباحث حديثية معينة ومن أهم هذه الكتب، كتاب «التفرد ومنهج المحدثين في قبوله أو رده» للدكتور: عبد الجواد حمام، وكتاب «قرائن الترجيح في المحفوظ» للشيخ نادر العمراني، إضافة إلى الكتب التي تناولت التفرد من جانب معين مثل كتاب «الشاذ

والمنكر وزيادة الثقة عند المحدثين» لفضيلة الدكتور عبد القادر المحمدي، وغيرهم .

مشكلات البحث :

من أهم المشاكل التي واجهتني في بحثي هي صعوبة التوفيق بين إطلاقات المتقدمين، وذلك بسبب اختلاف تطبيقاتهم تجاه كل حديث، وتجاه كل راو، حيث ان لكل إمام نقد وذوق خاص به، وكذلك مشقة الوصول إلى اقوال بعض العلماء في قضية التفرد وصعوبة فهم كلامهم في بعض الاحيان.

منهجي في البحث :

اولاً: لقد اعتمدت في بحثي وبشكل كبير على المنهج الاستقرائي المتركز على تتبع اقوال الائمة النقاد واقوال من يعتبر بأقواله في المسائل المتنازع عليها، وكذلك اعتمدت على المنهج التوثيقي التاريخي ، وكذلك كانت لي وقفات مع المنهج النقدي ، المرتكز على الادلة.

ثانياً: نقلت اقوال الائمة المحدثين من مظانها الأصلية .

ثالثاً: اعتمدت على المصنفات المعتمدة لدى المحدثين، إذ انه مما لا يخفى على احد ، انه ليس كل قول يُعزى إلى إمام يكون ثابتاً عنه.

خطة البحث

التمهيد، وفيه:

اولا: التعريف بالحافظ ابن رجب.

ثانيا: التعريف بكتاب» شرح علل الترمذي» لابن رجب الحنبلي.

المبحث الاول: مفهوم الشاذ عند المحدثين، وفيه:

أولاً: التعريف بالشاذ لغة واصطلاحا

ثانياً : اختلاف العلماء في مفهوم الشذوذ

المبحث الثاني: مفهوم المنكر عند المحدثين، وفيه:

أولاً: التعريف بالمنكر لغة واصطلاحا.

ثانياً: العلاقة بين الشاذ والمنكر.

المبحث الثالث: مفهوم التفرد وعلاقته بالشاذ والمنكر، وفيه:

اولاً : تعريف التفرد لغة واصطلاحا

ثانياً: موقف ابن رجب من التفرد والنكارة

خلاصة البحث

مفردات البحث

الشاذ: هو الحديث الذي يخالف فيه الثقة رواية من هو اوثق منه.

المنكر: هو الحديث الذي أخطأ فيه الراوي، أيّاً كان حاله، سواء ثقة أم ضعيفا.

التفرد: هو تفرد الراوي بإسناد أو متن للحديث

زيادة الثقة: هي ما يزيده الراوي الثقة في الاسناد أو المتن للحديث.

التمهيد:

أولاً: التعريف بالحافظ ابن رجب:

– **اسمه** : هو الإمام الحجة زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسين بن محمد بن أبي البركات مسعود السلامي البغدادي، ثم الدمشقي، أبو الفرج الشهير بابن رجب الحنبلي.

لقبه المشهور زين الدين، ولقبه الشيخ شمس الدين عبد القادر النابلسي بالشيخ جمال الدين[1] .

– **مولده:** ولد ابن رجب في بغداد سنة 736هـ

(1) انظر: تاريخ ابن قاضي شهبه، تقي الدين ابو بكر بن احمد بن قاضي شهبة الاندلسي ت 851هـ تحقيق د الحافظ عبد العليم خان، الناشر عالم الكتب ـ بيروت، ط 1، 1407 (48/ 3) وانظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية – صيدر اباد/ الهند الطبعة: الثانية، 1392هـ/ 1972م (2/321) .

وأجمعت على ذلك مصادر ترجمته باستثناء بعضها كالدرر الكامنة لابن حجر، وطبقات الحفاظ للسيوطي وذيله على تذكرة الحفاظ حيث ذكر أنه ولد سنة 706هـ[1].

- ثناء العلماء عليه:

لقد استحق ابن رجب ثناء العلماء وتقديرهم؛ بما كان عليه من الفضل والعلم، وما ترجم له احد إلا وأثنى عليه، ولم أجد كلمة واحدة تذمه أو تنقص من قدره، وهذا الإجماع نادر جداً، فكل رجل لا يخلو من مبغض أو حاسد أو ناقد إلا أن ابن رجب - وفقه الله تعالى - فاجتمعت الفرق على الثناء عليه، وقال فيه ابن حجر: ومهر في فنون الحديث أسماء ورجالا وطرقا واطلاعا على معانيه: ونقل عن أبي حجي قوله: أتقن الفن وصار أعرف أهل عصره بالعلل وتتبع الطرق[2].

- أبرز شيوخه وتلاميذه :

لقد طلب ابن رجب العلم على ايدي شيوخ كثر، من ابرزهم:

(قاضي القضاة أبو العباس: أحمد بن الحسن بن عبد الله، المشهور بابن قاضي الجبل (693 - 771هـ)، وأبو العباس: أحمد بن سليمان الحنبلي، وشهاب الدين، أبو العباس: أحمد بن عبد الرحمن الحريري المقدسي الصالحي (663 - 758هـ)، وعماد الدين، أبو العباس: أحمد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمد بن قدامة المقدسي (ت 754هـ، وعز الدين: عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، المعروف بابن جماعة) وغيرهم كثيرون[3].

وأما تلاميذه: فقد تتلمذ على يديه ثلة من العلماء والمحققين، ومن ابرزهم (الشهاب أبو العباس: أحمد بن أبي بكر بن سيف الدين الحموي، الحنبلي ويعرف بابن الرسام، (773 - 844هـ)، ومحب الدين أبو الفضل، أحمد بن نصر الله بن أحمد بن محمد بن عمر، مفتي الديار المصرية، (765 - 844هـ) وداود بن سليمان بن عبد الله الزين الموصلي الدمشقي الحنبلي (764 - 744هـ) وزين الدين أبو ذر، عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن محمد المصري الحنبلي، المعروف بالزركشي (758 - 846هـ) وغيرهم[4].

ثانياً: التعريف بكتاب «شرح علل الترمذي» لابن رجب الحنبلي:

لقد صنف الإمام الترمذي -رحمه الله- كتابه المسمى بـ «الجامع» على الأبواب، ثم ختم كتابه بكتاب صغير في العلل، بين فيه مقاصده ومصادره ورجاله ومصطلحاته، ثم جاء الحافظ ابن رجب، فتناول كلام الترمذي في «العلل الصغير» شرحا، فجعل الكتاب على قسمين رئيسين ، ثم تناول القسمين بالشرح والتوضيح، والاستدراك والنقد، والتكميل والتمثيل، فجاء كتابه فريدا في نوعه، عزيزاً في بابه، لم يسبق اليه، في طريقة العرض والتمثيل، ولقد جعل الله لهذا الكتاب القبول بين العلماء وطلاب العلم، حتى تناولوه شرحا وتحقيقا وتدريسا، والى يومنا هذا لازال العلماء ينهلون منه فرائد العلل، ودقائق علوم المصطلح[5].

---

(1) المصدر السابق(321/ 2).

(2) انظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: 1089هـ) حققه: محمود الأرناؤوط خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط الناشر: دار ابن كثير، دمشق بيروت الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1986م (6/ 339).

(3) الدرر الكامنة (321/ 2).

(4) المصدر السابق (321/ 2).

(5) انظر: مقدمة شرح العلل تحقيق همام سعيد (47/ 1).

المبحث الاول:
مفهوم الشاذ عند المحدثين

أولاً: التعريف بالشاذ لغة واصطلاحا :

الشاذ لغة : من شذ يشذ شذوذاً، فهو شاذ، إذا انفرد عن اصحابه و أقرانه، وأنشد ابن جني :

فَأَشَذَني مُرُورُهم، فَكَأَنني
غُصْنٌ لأَوَّل عاضد أو عاسف[1]

قال الخليل الفراهيدي: شذّ الرَّجلُ من أصحابه، أي: انفرد عنهم. وكلّ شيء منفرد فهو شاذ، وكلمة شاذة، وشُذاذ النّاس متفرقوهم [2] .

والشذوذ في لغة العرب يطلق في الغالب ويراد به الذم ، و من هذا المعني اصطلح العلماء على ما شذ من العلم أو الحديث، قال عبد الرحمن بن مهدي : لا يكون إماما في العلم من أخذ بالشاذ من العلم[3] .

أما الشاذ في اصطلاح المحدثين :

فهو نوع من أنواع الحديث الضعيف، وأول من عرفه ـ في حد علمنا ـ هو الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ حيث قال: ((ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره، هذا ليس بشاذ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثا يخالف فيه الناس، هذا الشاذ من الحديث))[4] .

ثم بعد ذلك جاء الحاكم فحد الشاذ بقوله: ((فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة))[5] ثم جاء بعده الخليلي فعرف الشاذ بقوله: ((والذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ به ثقة أو غيره، فما كان من غير ثقة فمتروك، وما كان عن ثقة توقف فيه ولا يحتج به.))[6] وهو لا يختلف كثيرا عن تعريف شيخه الحاكم، ثم جاء ابن الصلاح فعرفه بقوله: ((فخرج من ذلك ان الشاذ المردود قسمان: احدهما الحديث الفرد المخالف، والثاني الذي ليس في راويه الثقة والضبط ما يقع جابرا لا يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف ، وَالله اعلم))[7] .

إلى أن انتهى الامر إلى الحافظ ابن حجر، فحد الشاذ حدًا تابعه عليه أغلب من جاء بعده، حيث قال الحافظ ابن حجر في «النزهة» ((الشَّاذَّ: ما رواه المقبولُ مُخالِفاً لَمَنْ هُو أولى منه، وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ، بحسب الاصطلاح))[8].

---

(1) انظر : لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي (المتوفى: 711 هـ) الناشر: دار صادر – بيروت الطبعة: الثالثة– 1414 هـ عدد الأجزاء: 15 (3 / 494) .

(2) كتاب العين : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى:170هـ) المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي الناشر : دار ومكتبة الهلال. عدد الأجزاء: 8 (1 / 215).

(3) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: 360 هـ) لمحقق د. محمد عجاج الخطيب الناشر: دار الفكر – بيروت الطبعة: الثالثة، 1404 ص (205).

(4) معرفة علوم الحديث: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهاني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: 405 هـ) المحقق: السيد معظم حسين الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الثانية، 1397 هـ – 1977 معدد الأجزاء: 1 (ص 119).

(5) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص 119).

(6) الإرشاد في معرفة علماء الحديث أبو يعلى الخليلي خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: 446 هـ) المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس الناشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة: الأولى 1409 عدد الأجزاء: 3 (1 / 176).

(7) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف ب «مقدمة ابن الصلاح»: عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى. 643هـ) المحقق: نور الدين عتر: الناشر: دار الفكر – سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت سنة النشر: 1986م عدد الأجزاء: 1 (76 ص).

(8) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر أبو

ثانياً : اختلاف العلماء في مفهوم الشذوذ

من خلال استعراض تعريفات أئمة الشأن للحديث الشاذ واستقرائها يتبين لنا أن الأئمة قد انقسموا في معنى الشذوذ إلى ثلاثة مذاهب :

المذهب الأول : وهم الذين اشترطوا في الشذوذ المخالفة ، وهذا المذهب يتجلى واضحاً في تعريف الإمام الشافعي للحديث الشاذ؛ حيث قال: ((إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثا يخالف فيه الناس))[1] .

والذي يظهر لنا من تعريف الإمام الشافعي عدة أمور :

الأول : أن الشافعي يرى ان تفرد الثقة لا يسمى شذوذاً .

الثاني : أنه يشترط في الشذوذ المخالفة .

الثالث: انه اطلق لفظ الثقة، وهذا يشمل راوي الحديث الصحيح والحسن على حد سواء .

الرابع : أن الشذوذ يعني التضعيف لدى الشافعي، لا كما ظن البعض من أنه أراد الشذوذ اللغوي .

قال ابن كثير: ((فإذاً الذي قاله الشافعي أولاً هو الصواب: أنه إذا روى الثقة شيئاً قد خالفه فيه الناس فهو الشاذ، يعني المردود))[2].

وعلى هذا المعنى للشذوذ، سار الحافظ ابن حجر في تعريف الحديث الشاذ، وتابعه على ذلك كل مَن جاء بعده.

وقد تعقب الحافظ ابن رجب كلام الامام الشافعي في تعريفه للشاذ، حيث قال عقب تعريف الشافعي: ((وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه أنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه))[3] .

والذي يبدو أنه لا تعارض بين كلام الشافعي وبين ما نقله ابن رجب عن حفاظ المتقدمين؛ إذ أن الشاذ عند المتقدمين له معان عديدة، منها ما ذهب اليه الشافعي ، ومنها كذلك ما تفرد به الثقة، بما لا يحتمل تفرده، لاسيما إن كان غير مبرز بالحفظ والاتقان.

المذهب الثاني: مَن لم يشترط المخالفة في الشذوذ، بل اعتبر أن مجرد التفرد هو بحد ذاته شذوذا، وهذا هو مذهب الحاكم، حيث قال: ((فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة))[4].

وهذا يعني أن الحاكم لا يشترط المخالفة في الشذوذ، والعجيب أن الحاكم استدل بكلام الشافعي آنف الذكر، مع أن كلام الشافعي صريح في عدم اعتبار التفرد من الشذوذ، وقد تابع الحاكم على هذا المعنى تلميذه الخليلي، حيث قال: ((والذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ به ثقة أو غيره، فما كان من غير ثقة فمتروك، وما كان عن ثقة توقف فيه ولا يحتج به))[5].

الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي الناشر : مطبعة سفير بالرياض الطبعة: الأولى، 1422هـ عدد الأجزاء: 1 (ص 85) .

(1) معرفة علوم الحديث للحاكم (119) .

(2) اختصار علوم الحديث: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774 هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الثانية عدد الأجزاء: 1) ص 56 .

(3) شرح علل الترمذي (582/ 2) .

(4) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص 119).

(5) الإرشاد في معرفة علماء الحديث أبو يعلى الخليلي خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: 446 هـ) المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس الناشر: مكتبة

المذهب الثالث : من اعتبر كلاً من المخالفة والتفرد في معنى الشاذ، وهذا ما يتبين لنا من كلام ابن الصلاح ضمن كلامه عن الشذوذ حيث قال: ((فخرج من ذلك ان الشاذ المردود قسمان: احدهما الحديث الفرد المخالف، والثاني الذي ليس في راويه الثقة والضبط ما يقع جابرا لا يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف، وَالله اعلم))[1].

وقد تابع ابنَ الصلاح على هذا المعنى الإمامُ النووي حيث قال: ((فالحاصل أن الشاذ: المردود هو الفرد المخالف والفرد الذي ليس في رواية من الثقة والضبط ما يجبر تفرده، والله أعلم))[2].

وهذا ما يتضح أيضاً من تعريف ابن دقيق العيد للشاذ، حيث قال: ((وَهُوَ مَا خَالِف رِوَايَة الثقات أو مَا انْفَرد بِهِ من لا يحتمل حاله أَن يقبل ما تفرد بِهِ)). [3]

والذي يظهر لنا مما تقدم، أن الخلاف في تعريف الشاذ بين المذاهب المتقدمة هو خلاف لفظيٌ، أقرب من كونه خلافاً حقيقيا ، وذلك لسببين :

الأول : أنه لا يفهم من تعريف الشافعي للشاذ لا من قريب ولا من بعيد أنه لا يعد تفرد من لا يحتمل تفرده شذوذاً؛ بل الظاهر أنه أراد أن ينفي الشذوذ عن تفرد الثقة الضابط الحافظ حينما قال به بعض من تشدد في رد جميع تفردات الثقات .

الثاني: ولا يفهم أيضاً من تعريف الحاكم للشذوذ وكذلك الخليلي، أنهما لا يعدان مخالفة الثقة للثقات أو لمن هو أوثق منه شذوذا ؛ بل إن إثبات الأخف وهو التفرد يستلزم إثبات الأقوى وهو المخالفة .

وعليه فكلٌ منهما أثبت أحد معاني الشذوذ، وهذا ما جمعه أصحاب المذهب الثالث، وإنما وقع الخلاف في اعتبار الحاكم والخليلي تفرد الثقة الضابط المتقن شذوذاً.

المبحث الثاني:
مفهوم المنكر عند المحدثين

أولاً: التعريف بالحديث المنكر لغة واصطلاحا

المنكر في اللغة: من النكارة، وهي ضد المعرفة، تقول أنكرت فلان، أي لم اعرفه، فهو منكر)، قال تعالى حكاية عن إبراهيم حين أذكر الملائكة: ﴿ **فنكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَة** ﴾ هود 70 .

قال الأعشى :

وأَنْكَرَتْنِي وَمَا كَانَ الَّذِي نَكِرَتْ
من الحوادثِ إلا الشَّيْبَ والصَّلعا[4] .

أما في الاصطلاح: فقد تعددت إطلاقات العلماء للمنكر، فالمتقدمون تارة يطلقونه على حديث الراوي الضعيف، سواء تفرد به ام لم يتفرد، وتارة يطلقونه على

الرشد – الرياض الطبعة: الأولى 1409 عدد الأجزاء: 3 (ج 1 ص 176) .

(1) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بـ«مقدمة ابن الصلاح»: عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى.643هـ) المحقق: نور الدين عتر: الناشر: دار الفكر – سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت سنة النشر: 1986م عدد الأجزاء: 1 (76 ص) .

(2) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت الناشر : دار الكتاب العربي، بيروت الطبعة: الأولى، 1405 هـ – 1985 م عدد الأجزاء: 1 (ص 40) .

(3) الاقتراح في بيان الاصطلاح تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى:702هـ) الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت عدد الأجزاء: 1 (ص 17).

(4) انظر: تهذيب اللغة محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ) ع المحقق: محمد عوض مرعب الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى، 2001م عدد الأجزاء: 8. (10 / 109) .

الحديث الموضوع، وتارة يطلقونه على خطأ الثقة ، وتارة يطلقونه على تفرد الثقة المقبول إذا لم يحتمل منه هذا التفرد، وتشدد بعضهم فأطلق على تفرد الثقة الضابط بأنه منكر، كما سيأتي من تعريف البرديجي للحديث المنكر، فعبارات المتقدمين مختلفة في معنى المنكر لكنها منطبقة على معنى الضعف والإعلال، قال الحافظ ابن رجب: ((ولم أقف لأحد من المتقدمين على حد المنكر من الحديث، إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ، وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل: أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة، أو عن التابعين عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث، وهو متن الحديث إلا من طريق الذي رواه فيكون منكراً، ذكر هذا الكلام في سياق ما إذا انفرد شعبة أو سعيد بن أبي عروبة أو هشام الدستوائي بحديث عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ ... وهذا كالتصريح بأن كل ما ينفرد به ثقة عن ثقة ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر))[1].

ثم جاء بعد ذلك ابن الصلاح، فجعل المنكر على قسمين :

الاول: وهو ما خالف فيه الثقة الثقات ، وهو بهذا يكون موافقاً للشاذ في أحد معانيه .. [2].

الثاني: تفرد من لا يحتمل، تفرده، لأنه لم يبلغ من الضبط والاتقان ما يحتمل معه تفرده[3] .

أما الحافظ ابن حجر فعرف المنكر بأنه: ((مخالفة الضعيف للثقة))[4] .

ثانياً: العلاقة بين الشاذ والمنكر:

أغلب المتقدمين كانوا يطلقون المنكر على معنى الشاذ، وعلى معان أخرى قد بيناها سابقاً، وغالب إطلاقهم يكون على الحديث الضعيف أياً كان سبب ضعفه ،إلى أن جاء ابن الصلاح فجعل المنكر أحد معاني الشاذ، وهو تفرد من لا يحتمل تفرده[5]، قال الحافظ ابن حجر بعد حده للمنكر: ((وعُرف بهذا أَنَّ بين الشَّاذ والمُنكَرِ عموماً وخصوصاً من وجه؛ لأنَّ بينها اجتماعاً في اشتراط المخالفة، وافتراقاً في أن الشاذ رواية ثقةٍ، أَوْ صَدُوقٍ، والمنكر رواية ضعيف، وقد غَفَلَ مَنْ سَوّى بينهما، والله تعالى أعلم))[6]، فعند الحافظ ابن حجر الشاذ والمنكر يتفقان من جهة المخالفة ويفترقان من جهة أخرى؛ فالشاذ هو مخالفة الثقة، أو الصدوق لمن هو أوثق منه ، أما المنكر فهو مخالفة الضعيف للثقة .

مناقشة كلام الحافظ ابن حجر :

إن الناظر في كتب المتقدمين سواء كانت في العلل أو في الجرح والتعديل، يلحظ إطلاق المتقدمين المنكر على معان أوسع مما اقتصر عليه الحافظ من جعله النكارة في مخالفة الضعيف للثقة فقط، فكثيرا ما نجد أنهم يقولون هذا في حديث ما «أنه منكر»، ويريدون به بالإضافة الى مخالفة الضعيف، خطأ الثقة في الحديث، على ما بيناه من توسع المتقدمين في إطلاق المنكر، ومن امثلة اطلاق المتقدمين المنكر على خطأ الثقة قال الخلال في حديث يرويه عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ : «متى كنت نبياً؟» قال: ((هذا منكر، هذا من خطا الأوزاعي، يخطئ كثيراً على يحيى بن أبي كثير))[7] واما قول الحافظ: ((وقد غفل من سوى

(1) انظر : شرح علل الترمذي : زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: 795هـ) المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد الناشر: مكتبة المنار – الزرقاء – المرجع السابق (2 / 653).

(2) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص 81 – 82).

(3) المرجع السابق (2 / 653).

(4) نزهة النظر: ابن حجر (ص 213).

(5) انظر مقدمة ابن الصلاح (ص 81 – 82) .

(6) المصدر السابق (ص 213).

(7) المنتخب من علل الخلال: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ) تحقيق:

بينها)) ففيه نظر؛ لأن غالب صنيع المتقدمين هو التسوية بين الشاذ والمنكر في الاطلاق[1].

المبحث الثالث :
مفهوم التفرد وعلاقته بالشاذ والمنكر

اولاً: تعريف التفرد لغة واصطلاحاً

التفرد في اللغة: مصدر الفعل تفرد يتفرد تفرداً، والفَرْدُ ما كان وحده، يقال: فَرَدَ يَفرُدُ وجاء القومُ فُرادى، وعَدَدْتُ الخَرَز والدراهم أفراداً أي واحداً واحداً.

والله الفرد: تَفَرَّد بالربوبية والأمرِ دونَ خَلْقه وقوله تعالى: ((ولقد جِئْتُمُونا فرادى)) الانعام جمع فَرْدان[2].

قال ابن فارس: ((الْفَاءُ وَالرَّاءُ وَالدَّالُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى وُحْدَةٍ، مِنْ ذَلِكَ الْفَرْدُ وانفرد انفراداً وأفرَدْتُه : جَعَلْتُه واحداً))[3].

معنى التفرد في الاصطلاح : لم يسبق لأحد من المتقدمين أو المتأخرين أن وضع حداً لمعنى التفرد ، سواء قبل الخطيب أو بعده؛ وذلك لأن إطلاق العلماء للتفرد كان له معان واسعة ، فمرة يطلقونه على تفرد الثقة ومرة يطلقونه على تفرد من دونه ومرة يطلقونه على تفرد الثقة بزيادة، ومرة على تفرد من هو دونه بهذه الزيادة، وهكذا، ومن خلال اطلاعي واستقرائي القاصر، رأيت أن أفضل من عرف التفرد –في حد علمي – هو الاستاذ عبد الجواد حمام في رسالته «التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله أو رده».

وهو تعريف جيد، ولكن الاستاذ لم يشر في تعريفه إلى معنى الضعف الذي قد يشعر به التفرد في احد معانيه.

ومن خلال النظر في صنيع المحدثين يتبين لنا أن التفرد له معنيان ، عام وخاص

فالمعنى العام : وهو ما عرفه به الأستاذ عبد الجواد حيث قال: ((التفرد ما يأتي من ما يأتي من طريق واحد دون أن يشركه من الرواة سواء كان بأصل حديث، أو بجزء منه، مع المخالفة أو دونها ، بزيادة فيه أو بدون زيادة، في المتن أو السند، ثقةً ضابطاً كان الراوي أو دون ذلك))[4].

وقد اشتمل هذا التعريف على عدة معان للتفرد :

الأول : التفرد بأصل حديث

الثاني : التفرد بزيادة في اسناد حديث

الثالث : التفرد بزيادة في المتن

وأما المعنى الخاص للتفرد: ويمكن استخلاصه من صنيع المحدثين في نقد الاسانيد والمتون: فهو تفرد الراوي سواء كان ثقة أو دون ذلك، بأصل حديث أو بزيادة في السند أو المتن، وأشعر بنكارة أو علة في الحديث سببها هذا التفرد.

وبعبارة أخرى: هو ما يترجح فيه خطأ الراوي، وهو ما يعبر عنه المتقدمون بالمنكر غالباً .

أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد.الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع (1 / 173).

(1) انظر : شرح علل الترمذي : زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: 795هـ) المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد الناشر: مكتبة المنار – الزرقاء – المرجع السابق (2 / 653).

(2) العين للفراهيدي البصري (8/ 24) .

(3) معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين (المتوفى: 395هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر : دار الفكر عام النشر: 1399 هـ – 1979م. عدد الأجزاء: 6 (1/).

(4) التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله أو رده : عبد الجواد حمام: رسالة ماجستير، دار النوادر ط! 2008م (ص90) .

ومن خلال التتبع لأقوال أئمة الحديث يمكن أن نجمل مذاهبهم في قبول حكم التفرد الى مذهبين:

المذهب الأول :

وهو مذهب من رد التفرد مطلقاً، ثقة كان أو غير ثقة ، ضابطاً أو غير ضابط، بأصل حديث أو بجزء منه أو بزيادة، حيث جعلوا التفرد بحد ذاته علةً في الحديث، ويعبرون عنه بالمنكر في الغالب.

وهذا الذي يظهر لنا من تعريف البرديجي للمنكر حيث قال: ((أنه الحديث الذي ينفرد به الرجل، ولا يعرف متنه من غير روايته لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر))[1] .

وظاهر كلام البرديجي يحتمل أمرين :

الأول : الإطلاق في كل مَن تفرد سواء كان ثقة ضابطاً أو دونه. الثاني: أن البرديجي أراد بالنكارة الإعلال، ولم يرد النكارة اللغوية كما ادعاه بعضهم؛ وذلك لأن المتقدمين إذا قالوا حديث منكر ، فلا يريدون به إلا إعلال الحديث وتضعيفه .

مناقشة كلام البرديجي :

ولاشك أن ما قرره البرديجي لا ينسجم مع ما درج عليه الأئمة المتقدمون من قبول تفردات الثقات، وفي الصحيحين أحاديث جمة قد تفرد بها الأثبات، ولم يروها غيرهم، كحديث «إنما الأعمال بالنيات»[2] وغيره من الأحاديث الصحيحة .

وقد عزا ابن رجب هذا المذهب لطائفة من المتقدمين، ومنهم أحمد ويحيى القطان؛ حيث قال: ((فتلخص من هذا أن النكارة لا تزول عند يحيى القطان والإمام أحمد والبرديجي وغيرهم من المتقدمين إلا بالمتابعة، وكذلك الشذوذ كما حكاه الحاكم))[3] .

وبالرغم من ذلك مما قد ذكرناه من إطلاق البرديجي، فإن الاحتمال وارد وإن كان بعيداً، في أن البرديجي لا يرد تفرد الثقة الضابط؛ بدليل ما ذكره هو من تفرد الشيوخ عن قتادة، حيث قال: ((أما أحاديث قتادة التي يرويها الشيوخ مثل حماد بن سلمة، وهمام، وأبان، والأوزاعي، تنظر في الحديث فإن كان الحديث يحفظ من غير طريقهم عن النبي ﷺ أو عن أنس بن مالك من وجه آخر لم يدفع، وإن كان لا يعرف عن أحد عن النبي ﷺ ولا من طريق عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرت لك كان منكراً))[4] .

فقوله «الشيوخ» يُشعر بأنهم ليسوا عنده من الثقات الضابطين الذين يحتمل تفردهم عن قتادة .

ثانياً : أما موقف ابن رجب من التفرد والنكارة:

فبعد ان ذكر اقوال العلماء في معنى المنكر، لخص اقوالهم في مذهبين، ولم يرجح ايّاً منهما، حيث قال: (فتلخص من هذا أن النكارة لا تزول عند يحيى القطان والإمام أحمد والبرديجي وغيرهم من المتقدمين إلا بالمتابعة، وكذلك الشذوذ كما حكاه الحاكم، وأما الشافعي وغيره فيرون أن ما تفرد به ثقة مقبول الرواية، ولم يخالفه غيره فليس بشاذ، وتصرف الشيخين يدل على مثل هذا المعنى))[5].

والذي يظهر لي [الباحث]، من خلال طريقة عرض الحافظ للأقوال، وعدم تعريجه على مذهب

(1) مقدمة ابن الصلاح (ص 80) .

(2) رواه البخاري في الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري): محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (المتوفى سنة 256 الناشر: دار ابن كثير، اليمامة – بيروت الطبعة الثالثة، 1407 – 1987 تحقيق: د. مصطفى ديب البغا عدد الأجزاء: ٦م كتاب الوحي : باب كيف بدء الوحي برقم (1، 54 ، 2392 ، 3685 ، 4783 ، 6311 ، 6553) و مسلم في كتاب الإمارة باب قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية برقم 1907.

(3) شرح العلل لابن رجب (ج 2 ص 659).

(4) انظر شرح العلل لأبن رجب (ج 2 ص 659) والاقتراح لابن دقيق العيد (ص 17).

(5) شرح العلل 652/ 2 .

القطان وأحمد والبرديجي، أن ابن رجب يميل الى اعتبار النكارة بمجرد التفرد، حتى وإن كان المتفرد ثقة ، يشهد لذلك ما قرره ابن رجب في غير هذا الكتاب؛ حيث قال في معرض كلامه عن حديثٍ: فهذا الحديث لأئمة الإسلام فيه طريقان، أحدهما مسلك الإمام أحمد ومن وافقه، وهو يرجع إلى الكلام في إسناد الحديث، لشذوذه وانفراد طاوس به، وأنه لم يتابع عليه، وانفراد الراوي بالحديث مخالفا للأكثرين هو علة في الحديث، يوجب التوقف فيه، وأنه يكون شاذا ومنكرا إذا لم يرو معناه من وجه يصح، وهذه طريقة المتقدمين كالإمام أحمد، ويحيى القطان ويحيى بن معين.

ثم قال ابن رجب: ومتى أجمع علماء الأمة على اطراح العمل بحديث وجب اطراحه، وترك العمل به[1].

مناقشة قول ابن رجب:

لا شك أن في عزو ابن رجب هذا المذهب الى طائفة من المتقدمين ومنهم الامام أحمد، فيه نظر وذلك من عدة وجوه :

الوجه الأول: ما ذكرناه آنفاً من أن الاخذ به يلزم منه ردَّ كثير من الاحاديث الصحيحة، سواء في الصحيحين، أو في غيرهما، ولا يمكن أن يُعزى ذلك الى أحد من الأئمة المتقدمين المعروفين بالنقد والرواية، لا أحمد ولا غيره.

الوجه الثاني : نقل ابن رجب نفسه ، في شرح العلل، أن ابا حاتم والبرديجي قد ردا حديث عمرو بن عاصم عن همام عن اسحاق ابن ابي طلحة عن أنس أن رجلا قال: «يارسول الله اصبت حداً فأقمه علي» حيث قال البرديجي : هذا عندي حديث منكر .

وقال أبو حاتم: ((هذا حديث باطل بهذا الاسناد))! مع أن الحديث مخرج في الصحيحين[2] .

فقال ابن رجب عقب هذا الكلام: ولعل أبا حاتم والبرديجي أنكرا الحديث لأن عمرو بن عاصم ليس هو عندهما في محل من يحتمل تفرده بمثل هذا الإسناد، والله أعلم» .

فكلام ابن رجب هذا يشير بأن ابا حاتم والبرديجي لم يردا الحديث لمجرد التفرد؛ وإنما لكون عمرو بن عاصم ممن لا يُحتمل تفرده بهذا الحديث ، ولو كان ردهما للحديث لمجرد التفرد لم يقل: «لا يحتمل تفرده» فرجع الأمر إذاً إلى أن رد تفرد الثقة مسألة نسبية تختلف من عالم إلى آخر؛ وذلك أن هذا العالم قد يرى أن هذا الثقة لا يحتمل تفرده، والآخر يراه أهلاً للتفرد فيحتمل حديثه، وهكذا. الوجه الثالث : أن نسبة هذا المذهب إلى الامام أحمد فيه نظر كذلك لأسباب منها:

أولاً: رد الامام أحمد لتفردات بعض الثقات، لم يكن ذلك لكون هذا الثقة الضابط قد تفرد بهذا السند أو المتن أو لم يوجد معنى الحديث الا عنده، وإنما لكون هذا الحديث قد تكون فيه علّة خفية، سببها خطأ هذا الثقة او وهمه،مما يجعل هذا التفرد مظنة العلة .

وقد مثل ابن رجب في شرح العلل[3] بحديث مالك، عن الزهري، عن عروة عن عائشة «إن الذين جمعوا الحج والعمرة طافوا حين قدموا لعمرتهم، وطافوا لحجهم حين رجعوا من منى»[4].

حيث أعل الامام أحمد هذا الحديث[5]، ظناً منه أن رواية مالك قد خالفت الروايات الأخرى التي ذكرت

---

(1) نقله عنه الامام يوسف بن عبد الهادي كتابه «السير الحاث في حكم الطلاق الثلاث» وانظر : شرح العلل 1/ 247.

(2) صحيح البخاري : باب إذا اقر بالحد حديث رقم : 6437 ومسلم برقم 7106.

(3) انظر : شرح العلل لابن رجب (2 / 655).

(4) صحيح البخاري: باب كيف عمل الحائض والنفساء برقم 1481 (2 / 563) ومسلم برقم : 2881 .

(5) لا يلزم من نقد السند وتضعيفه أن يكون المتن ضعيفاً وذلك لأن الأئمة النقاد قد يعلون الاستاد ولكن المتن ثابت بأسانيد أخرى، فقد قول الناقد « حديث باطل» يعني استاد باطل ولا يريد المتن وقد يكون المتن يخرج في الصحيحين .

أن الذين جمعوا بين الحج والعمرة لم يطوفوا الا طوافاً واحداً، هذا ما فهمه الامام احمد، وفي الحقيقة أنه لا يوجد في جميع الروايات عن مالك أنه ذكر أن الذين جمعوا بين الحج والعمرة طافوا طوافين، بما في ذلك ما رواه الامام احمد في مسنده من رواية مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة .. «قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ آهَلُوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنَى حِجهِمْ، فَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الحَج وَالْعُمْرَةَ، فَطَافُوا طَوَافا وَاحِدًا[1] .

يفهم من هذا أن الامام احمد استنكر المتن، ظناً منه أنه يخالف الروايات الأخرى، لا أنه استنكره لمجرد تفرد مالك.

وهذا ما بيَّنه ابن رجب نفسه حيث قال: ((ولعلّ أحمد إنما استنكره لمخالفته للأحاديث، في أن القارن يطوف طوافاً واحدة)) [2] .

ويشهد لذلك، ما نقله ابن رجب كذلك عن الامام احمد، انه قال في هذا الحديث: ((لم يقل هذا أحد إلا مالك، ما أظن مالكاً إلا غلط فيه ولم يجئ به أحد غيره))[3] .

فيفهم من قول احمد: ((وما أظن مالكاً الا اخطأ فيه))[4]

إنما أعلَّه بسبب ما ظنه، مِن أَنَّ مالكاً اخطأ فيه.

قال البقاعي في النكت الوفية: ((ما أطلقه البرديجي موجود في كلام أحمد؛ فإنه يصف بعض ما تفرد به بعض الثقات بالمنكر، ويحكم على بعض رجال الصحيحين أن لهم مناكير، لكن يعلم من استقراء كلامه أنه لابد مع التفرد من أن ينقدح في النفس أن له علة...))[5].

فرجع الأمر إذن إلى ما قررناه سابقاً من أن المتقدمين إنما يعلّون تفردات الثقات الاثبات، لأجل ما يعتريها من العلل، كالخطأ والوهم وغير ذلك.

السبب الثاني: أن ابن رجب قد نقل عن الامام احمد قولين في زيادة الثقة، فمرة قال بقبول الزيادة كما في زيادة مالك «من المسلمين» في زكاة الفطر، قال ابن رجب: ((وهذا ايضاً ظاهر كلام الإمام أحمد، قال في رواية صالح: قد أنكر على مالك هذا الحديث، يعني زيادته «من المسلمين». ومالك إذا انفرد بحديث هو ثقة))[6] .

ومرة قال في هذه الزيادة: (كنت أتهيب حديث مالك «من المسلمين» يعني حتى وجدته من حديث العمريين)[7] .

فقال ابن رجب عقب هذه الرواية في شرح العلل: ((وهذه الرواية تدل على توقفه في زيادة واحد من الثقات، ولو كان مثل مالك، حتى يتابع على تلك الزيادة، وتدل على أن متابعة مثل العمري لمالك مما يقوي رواية مالك، ويزيل عن حديثه الشذوذ والإنكار))[8].

قلت [الباحث]: فإذا كان الامام احمد قد قبل زيادة الثقة ، وفي رواية تهيب ، والتهيب قد لا يدل على التوقف، فكيف نقول بعد ذلك أن الامام احمد يرد تفرد الثقة بأصل حديث (سنداً ، أو متناً) مع أن قبول التفرد بالزيادة اشد من قبول تفرده بأصل الحديث ؟! و لاشك

---

(1) مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ) : شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد و آخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001م يرقم (25441 (42 / 275).

(2) شرح العلل (2/ 659) .

(3) شرح العلل : لابن رجب (2 / 659)) .

(4) نفس المرجع.

(5) النكت الوفية بما في شرح الألفيةالمؤلف: برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي المحقق: ماهر ياسين الفحل الناشر: مكتبة الرشد ناشرون الطبعة: الأولى، 1428 هـ / 2007 م عدد الأجزاء 2 (149/ 2).

(6) شرح العلل : الابن رجب (2 / 632) .

(7) نفس المرجع: في نفس الموضع.

(8) نفس المرجع في نفس الموضع.

ان الخلاف في قبول تفرد الثقة بزيادة اقوى من الخلاف في قبول تفرده بأصل الحديث .

السبب الثالث: وفي غير هذه الامثلة إذا ردَّ الامام احمد تفرد ثقة ضابط؛ فلعله عنده ليس بالضابط الذي يُحتمل تفرده، كما قررناه سابقاً في مناقشة قول البرديجي. قال الحافظ ابن حجر في النكت: ((وهذا ما ينبغي التيقظ له، فقد أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المنكر على مجرد التفرد ولكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد بعضده))[1] .

المصادر والمراجع

1ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: 1089هـ) حققه: محمود الأرناؤوط خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت الطبعة: الأولى، 1406 هـ– 1986 م.

2ـ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية – صيدر اباد/ الهند الطبعة: الثانية، 1392هـ/ 1972م .

3ـ لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي (المتوفى: 711 هـ) الناشر: دار صادر – بيروت الطبعة: الثالثة – 1414 هـ عدد الأجزاء: 15 .

4ـ كتاب العين : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: 170هـ) المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي الناشر : دار ومكتبة الهلال . عدد الأجزاء: 8.

5ـ المحدث الفاصل بين الراوي والواعي أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: 360هـ) لمحقق د. محمد عجاج الخطيب الناشر: دار الفكر – بيروت الطبعة: الثالثة، 1404 .

6ـ معرفة علوم الحديث: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهاني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: 405 هـ) المحقق: السيد معظم حسين الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الثانية، 1397 هـ – 1977 معدد الأجزاء: 1 .

7 ـ نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي الناشر : مطبعة سفير بالرياض الطبعة: الأولى، 1422 هـ عدد الأجزاء: 1 .

8ـ اختصار علوم الحديث: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774 هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الثانية عدد الأجزاء: 1) .

9ـ الإرشاد في معرفة علماء الحديث أبو يعلى الخليلي خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: 446 هـ) المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس الناشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة: الأولى 1409 عدد الأجزاء: 3 .

10ـ معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بـ «مقدمة ابن الصلاح»: عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى. 643هـ) المحقق: نور الدين عتر : الناشر: دار الفكر – سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت سنة النشر :

(1) النكت على مقدمة ابن الصلاح : ابن حجر (1 / 108) .

1986م عدد الأجزاء: 1 .

11ـ التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت الناشر : دار الكتاب العربي، بيروت الطبعة: الأولى، 1405 هـ - 1985 م عدد الأجزاء: 1 .

12ـ الاقتراح في بيان الاصطلاح تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى: 702هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت عدد الأجزاء: 1 .

13ـ تهذيب اللغة محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: 370هـ) ع المحقق: محمد عوض مرعب الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى، 2001م عدد الأجزاء: ٨.

14ـ شرح علل الترمذي : زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: 795هـ) المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - .

15ـ المنتخب من علل الخلال: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ) تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد.الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع .

16ـ معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين (المتوفى: 395هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر : دار الفكر عام النشر: 1399 هـ - 1979م. عدد الأجزاء: 6 (ج) ص 500).

17ـ كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: 170هـ) المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي الناشر: دار ومكتبة الهلال عدد الأجزاء: 8.

18ـ الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري): محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (المتوفى سنة 256 الناشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت الطبعة الثالثة، 1407 - 1987 تحقيق: د. مصطفى ديب البغا عدد الأجزاء: 6م .

19ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ): شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001م .

20ـ النكت الوفية بما في شرح الألفية : برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي المحقق: ماهر ياسين الفحل الناشر: مكتبة الرشد ناشرون الطبعة: الأولى، 1428 هـ/ 2007 م عدد الأجزاء 2 .

21ـ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت عدد الأجزاء: 5.

22ـ التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله أو رده : عبد الجواد حمام : رسالة ماجستير ، دار النوادر ط! 2008 م.